

قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٢٤ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦ بشأن تنظيم الصحافة ؛
وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١١١ لسنة ٢٠٠٢ بتشكيل المجلس الأعلى للصحافة ؛

وعلى قرار مجلس الشورى بجلسته المعقودة فى ٤ من يوليو ٢٠٠٥ ؛
وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الشورى ؛
قرر :

(المادة الاولى)

يُعين السيد / إبراهيم عبد الفتاح نافع .. عضواً بالمجلس الأعلى للصحافة
بصفته نقيباً سابقاً للصحفيين .

(المادة الثانية)

يُعين عضواً بالمجلس الأعلى للصحافة من الشخصيات العامة كل من السادة :

- ١ - الأستاذ / إبراهيم على سعده .
- ٢ - الأستاذ / سمير رجب على شرف .
- ٣ - الأستاذ / رجب مرسى متولى البنا .
- ٤ - الأستاذ / محفوظ محمد عوض الأنصارى .
- ٥ - الأستاذ / محمد عبد المنعم محمد .
- ٦ - الأستاذ / محمد جلال أحمد دويدار .
- ٧ - الأستاذ / أسامة السيد سرايا .
- ٨ - الأستاذ / عبد الله كمال السيد .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ١٠ يولية سنة ٢٠٠٥ م) .

حسنى مبارك